فصل في الاجتهاد والاستدلال والتقليد والاتباع أما التقليد الباطل المذموم فهو قبول قول الغير بلا حجة
قال الله تعالى وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون
شيئا ولا يهتدون في البقرة وفي المائدة وفي لقمان أولو كان الشيطان يدعوهم وفي الزخرف قال أولو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم
وفي الصافات إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون وقال يوم تقلب وجوههم في النار يقولون
إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا وقال إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب
وتقطعت بهم الأسباب وقال الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعا فهل
أنتم مغنون عنا نصيبا من النار وفي الآية الأخرى من عذاب الله من شيء وقال ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة
ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم

وهذا الاتباع والتقليد الذي ذمه الله هو اتباع الهوى إما للعادة والنسب كاتباع الآباء وإما للرئاسة
كاتباع الأكابر والسادة والمتكبرين فهذا مثل تقليد الرجل لأبيه أو سيده أو ذي سلطانه
وهذا يكون لمن لم يستقل بنفسه وهو الصغير فإن دينه دين أمه فإن عدم فدين ملكه
وأبيه فإن عدم كاللقيط فدين المتولي عليه وهو أهل البلد الذي هو فيه
فأما إذا بلغ وأعرب لسانه فإما شاكرا وإما كفورا وقد بين الله أن الواجب
الإعراض عن هذا التقليد إلى اتباع ما أنزل الله على رسله فإنهم حجة الله التي أعذر بها إلى
خلقه والكلام في التقليد في شيئين في كونه حقا أو باطلا من جهة الاعتقاد وفي كونه مشروعا أو غير
مشروع من جهة الحكم أما الأول فإن ~~المقلد~~ المقلد المذكور لا يعتقد عن علم بل يجوز
أن يكون مقلده مصيبا ويجوز أن يكون مخطئا وهو لا يعلم أمصيب هو أم مخطئ فلا تطمئن نفسه ولا
يطمئن قلبه ولا يطمئن به فإن علم أن مقلده مصيب كتقليد الرسول أو أهل الإجماع فهذا تقليد
يجب وهو العلم بأنه عالم وليس هو التقليد المذكور ~~[illegible]~~ وهذا التقليد
للعلم بأن الرسول لا يخبر بغير الحق وأهل الإجماع معصومون وأما تقليد العالم حيث يجوز
فهو بمنزلة اتباع الأدلة الغالبة على الظن كخبر الواحد والقياس لأن المقلد يغلب على ظنه إصابة العالم
المجتهد كما يغلب على ظنه صدق المخبر لكن بين اتباع الراوي والرأي فرق يذكر إن شاء الله في موضع
آخر فإن اتباع الراوي واجب لأنه انفرد بعلم ما أخبر به بخلاف الرأي فإنه يمكن أن يعلم من حيث
علم ولأن غلط الرواية بعيد فإن ضبطها سهل ولهذا قبلت من النساء والعامة بخلاف غلط الرأي فإنه كثير
لدقة طرقه وكثرتها وهذا هو الفرق حيث يجوز قبول الخبر مع إمكان مراجعة المخبر عنه ولا يجوز قبول
الفتيا مع إمكان معرفة الدليل ولهذا اتفق السلف على وجوب اتباع الخبر ومن أهل العلم من أوجب
اتباع الخبر ولا يوجبون تقليد العالم على من أمكنه الاستدلال وأما المقلدون ففي جوازه لا فيما يمكن
أن يعلم من حيث علم فيه ... وأما نفسها فنقول الناس في الاستدلال والتقليد على طرفي
نقيض منهم من يوجب الاستدلال حتى في المسائل الدقيقة أصولها وفروعها على كل أحد ومنهم من يحرم
الاستدلال في الدقيق على كل أحد وهذا في الأصول والفروع وخيار الأمور أوساطها

فصل جامع ملخص نافع في جوامع من أنفع القواعد وأعودها ابتداء جماع الحسنات
العدل وجماع السيئات الظلم وهذا أصل جامع عظيم وتفصيل ذلك أن الله خلق الخلق لعبادته
فهذا هو المقصود المطلوب لجميع الحسنات وهو إخلاص الدين كله لله
وما لم يحصل فيه هذا المقصود فليس حسنة مطلقة مستوجبة لثواب الله في الآخرة
وإن كان حسنة من بعض الوجوه له ثواب في الدنيا وكل ما نهي عنه فهو زيغ وانحراف
عن الاستقامة ووضع للشيء في غير موضعه فهو ظلم ولهذا جمع بينهما سبحانه في قوله
قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين فهذه
الآية في سورة الأعراف المشتملة على أصول الدين والاعتصام بالكتاب وذم الذين شرعوا
من الدين ما لم يأذن به الله كالشرك وتحريم الطيبات أو خالفوا ما شرعه الله
من أمره وفيها قصص الأنبياء وحال الرسل من قوم نوح إلى قوم فرعون والذين بدلوا
الكتاب من أهل الكتاب فاستفتح السورة على ذم من اتبع دينا باطلا ومن كذب
الحق كله أو بعضه كالكفار بالأنبياء أو ببعضهم ككفار أهل الكتاب
وقد جمع سبحانه في هذه السورة وفي الأنعام وفي غيرهما ذنوب المشركين في نوعين أمر لم
يأمر الله به كالشرك ونهي عما لم ينه الله عنه كتحريم الطيبات
فالأول شرع من الدين ما لم يأذن الله به والثاني تحريم لما لم يحرمه الله وكذلك في الحديث
الصحيح الذي رواه مسلم عن عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى إني خلقت عبادي حنفاء
فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل
به سلطانا ولهذا كان ~~الأول هو الغالب~~ على ~~[illegible]~~ ابتداع العبادات الباطلة من الشرك وغيره
هو الغالب على النصارى ومن ضاهاهم من منحرفة المتعبدة والمتصوفة وابتداع
التحريمات الباطلة هو الغالب على اليهود ومن ضاهاهم من منحرفة المتفقهة بل أصل
دين اليهود فيه آصار وأغلال ولهذا قال المسيح ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم
وأصل دين النصارى فيه تأله لم يأمرهم الله به فإنهم ابتدعوا رهبانية ما كتبناها عليهم
ابتغاء رضوان الله وقد بسطنا هذا في غير هذا الموضع إذ المقصود أن
الدين هو إخلاص الدين لله والعدل الذي يتضمنه فجماع الدين يرجع إلى هذا
إخلاص الدين لله لأنه أصل العدل كما أن الشرك ظلم عظيم

وأصل ذلك العلم فإنه لا يعلم العدل والظلم إلا بالعلم فصار الدين كله العلم والعدل وضد ذلك
الظلم والجهل قال الله تعالى وحملها الإنسان إنه كان ظلوما جهولا ولما كان ظلوما
جهولا وذلك يقع من الرعاة تارة ومن الرعية تارة ومن غيرهم تارة
كان من العلم والعدل المأمور به الصبر على ظلم الأئمة وجورهم كما هو من أصول
أهل السنة والجماعة وكما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث المشهورة عنه
لما قال إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وقال من رأى من
أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه إلى أمثال ذلك وقال أدوا إليهم الذي لهم
واسألوا الله الذي لكم ونهى عن قتالهم ما صلوا وذلك لأن معهم
أصل الدين المقصود وهو توحيد الله وعبادته ومعهم حسنات وترك
سيئات كثيرة وأما ما يقع من ظلمهم وجورهم بتأويل سائغ أو غير سائغ
فلا يجوز أن يزال لما فيه من ظلم وجور كما هو عادة أكثر النفوس تزيل الشر بما هو شر منه
وتزيل العدوان بما هو أعدى منه فالخروج عليهم يوجب من الظلم والفساد
أكثر من ظلمهم فيصبر عليه كما يصبر عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
على ظلم المأمور والمنهي في مواضع كثيرة كقوله وأمر بالمعروف وانه عن
المنكر واصبر على ما أصابك وقوله فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل وقوله واصبر لحكم
ربك فإنك بأعيننا وهذا عام في ولاة الأمور وفي الرعية إذا أمروا بالمعروف ونهوا
عن المنكر فعليهم أن يصبروا على ما أصيبوا به في ذات الله كما يصبر المجاهدون على ما أصيب من
أنفسهم وأموالهم فالصبر على الأذى في العرض أولى وأولى وذلك لأن مصلحة الأمر والنهي
لا تتم إلا بذلك وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ويندرج في ذلك ولاة الأمور فإن
عليهم من الصبر والحلم ما ليس على غيرهم كما أن عليهم من الشجاعة والسماحة ما ليس على غيرهم
لأن مصلحة الإمارة لا تتم إلا بذلك فكما وجب على الأئمة الصبر على أذى الرعية وظلمها
إذا لم تتم المصلحة إلا بذلك فكذلك يجب على الرعية الصبر على جور الأئمة وظلمهم إذا كان
في ترك الصبر مفسدة راجحة فكل من الراعي والرعية للآخر عليه حقوق يجب عليه أداؤها كما ذكر بعضها في كتاب
الجهاد والقضاء وعليه أن يصبر للآخر ويحلم عنه في أمور فلا بد من السماحة والصبر
في كل منهما كما قال تعالى وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة وفي الحديث أفضل الإيمان السماحة
والصبر وفي أسماء الله الغفور الرحيم فبالحلم يعفو عن سيئاتهم وبالسماحة يوصل
إليهم المنافع فيجتمع جلب المنفعة ودفع الضرر وأما الإمارة على ظلمهم والعدل عليهم
موجود [illegible] ظهر من هذا فلا حاجة إلى [illegible] والله أعلم

١١٤

فصل في مراتب الذنوب

أما مراتبها في الآخرة فله موضع غير هذا وأما
الغرض هنا مراتبها في الدنيا في الذم والعقاب وقد ذكرت فيما قبل هذا
أن الذنوب التي فيها ظلم الغير والإضرار به أعظم عقوبة في الدنيا
العقوبة وإن كان يعفى به هذا في الآخرة كما يعاقب ذوي الحرام من المسلمين بما لا يعاقب
به أهل الذمة من الكافرين وإن كان الكافر أشد عذابا في الآخرة من المسلم
~~بقتال المحل~~ ويعاقب الناس في هذا المنزل بأرباب الفساد لا المظهر الفاجر
بما لا يعاقب به الفاسق المستتر بالذنب ويعاقب الداعي إلى البدعة بما لا يعاقب
به المنافق المستتر بنفاقه من غير دعوة للغير فهذه أصول في الكافر والفاسق والمظهر للمنكر
وبين الفاسق العدل وبين المنافق ~~والمظهر~~ ~~المستتر~~ والدين الظاهر
أو ذنب وسبب ذلك أن عقوبة هؤلاء كما تدفع ظلم الظالم
عن الدين والدنيا فإن من ظلم الإنسان نفسه فإن عقوبته إليه فأما
الأمراء الذنوب فهي ظلم فأما ظلم الغير فلينه أو ظلمه مع ذلك لغيره فإن كان
من ظلم الغير فلا بد أن يشرع له من عقوبته ما يدفع به ظلم الظالم عن
الدين والدنيا ~~[illegible]~~ كما يقول [illegible]
بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير فجعل السبب المبيح ~~للقتال [illegible]~~
الظلم الذي هو كونهم ظلموا ~~[illegible]~~ وقال فإن انتهوا فلا عدوان
إلا على الظالمين فبين أن الظالم يعتدى عليه أي يجاوز الحد المطلق في حقه من العقوبة
وهذا عدوان جائز كما قال فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وقول القائل
إن هذا الشيء يعتدى أي أكثره وأكثره عدوانا على مثل لفظ كما قالوا ولكل
في قوله جزاء سيئة سيئة مثلها لا يحتاج إليه فإن العدوان المطلق هو مجاوزة
الحد المطلق وهذا لا يجوز في حق أحد والعدوان يسمى ذم الحد في حقه
بعد مجاوزته والشبه أنه لما سمى الإنسان في القصاص والعقوبات
لشبهه في موضع من هنا ـــــ الله تعالى